

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

11299 - القتال قتالان : فقتال المشركين حتى يؤمنوا أو يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون
وقتال الفئة الباغية حتى تفيء إلى أمر الله فإن فاءت أعطيت العدل .
(ابن عساكر عن بشر بن عون عن بكار بن تميم عن مكحول عن أبي أمامة) قال الذهبي في
الميزان : بكار مجهول وذا سند نسخة باطلة (راجع ميزان الاعتدال (1 / 340) عند ترجمة
: بكار بن تميم وعنه بشر ابن عون مجهول وذا سند نسخة باطلة .
بينما كان في المطبوع : عوف انتهى . ص)